

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

لجمعية التكامل التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة محافظة مطروح

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٨ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية لجمعية التكامل التعاونية الزراعية للأراضي المستصلحة بقرية التكامل مركز الحمام - محافظة مطروح والمسجلة تحت رقم ٤٠٤ بتاريخ ١٩٩٤/٢/١٠ والمنشور ملخص عقد تأسيسها بالوقائع المصرية - العدد ٤٦ بتاريخ ١٩٩٤/٢/٢٢ انعقادًا قانونيًا صحيحًا ووافقت بالإجماع على تعديل المواد الآتية (٥، ٥٢) من النظام الداخلى للجمعية .

١ - المادة (٥) بند (ب) من النظام الداخلى بعد التعديل :

شراء أو استئجار أو استصلاح الأراضي والمشروعات ووسائل الإنتاج الزراعى وإنتاج السلع الزراعية وتخزينها وتحويلها وتصريفها وكذلك الثروة الحيوانية وتوفير ما يلزم وتوفير الآلات الزراعية الجرارات وآلات الحصاد والميكنة والسرى وكذلك المساحات المخصصة للجمعية والمقام عليها مشروعات للأعضاء بالبيع أو الإيجار وكذلك شراء وبيع الموتوسيكلات والتروسىكلات والأدوات المنزلية والكهربائية وكذلك وسائل النقل المختلفة للأعضاء بالجمعية بالأسعار المناسبة .
وتظل منطوق المادة كما هي .

٢ - المادة ٥٢ بعد التعديل :

(أ) يكون الحد الأقصى لمجموع ما يتقاضاه عضو مجلس الإدارة من مكافآت وحوافز وبدلات وأى مزايا نقدية أو عينية عن السنة المالية الواحدة من كافة وحدات البنين التعاونى هو عشرة آلاف جنيه .

(ب) يمنح أعضاء مجلس الإدارة بدل حضور جلسات بواقع ٥٠ جنيهًا لا غير عن كل جلسة بحيث لا يزيد ما يتقاضاه العضو عن الجلسات خلال العام الواحد على ٢٤ جلسة ولا يقل الحضور عن ٨ جلسات في العام .

٣ - تفويض مجلس الإدارة في التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل :

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٩١٠)

بتاريخ ٢٠٢٢/٢/٢٠

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال